

مدارسات أصول السنة للجانب النسوي داخل
مجموعات السكايب



تحت إشراف فضيلة
الشيخ الدكتور

أحمد بازمول

<https://www.facebook.com/ahmedbazmoo?ref=hl>

<http://www.ahmedbazmool.com>

تجميع فريق صيانة السلفي

مدارسات المدرس الثامن من شرح

أصول السنة

السؤال الأول : ما معنى السمع والطاعة لولاة الأمر ؟

الجواب : معنى السمع والطاعة لولاة الأمر : أن تسمع وتطيع لهم بالمعروف في المنشط والمكروه ، في الأمر الذي تنشط له أو في الأمر الذي تكرهه ، في حالة اليسر والعسر ، في حالة السعة أو حالة الضيق ، وعلى أثره علينا ، حتى لو أن الحاكم الشرعي استأثر بأمرٍ فإننا نسمع ونطيع له كما دلّت على ذلك الأدلة

السؤال الثاني : ذكر الشيخ فائدة جليلة للشيخ محمد بازمول حفظه الله

فيما يتعلق بالسمع لولاة الأمر فما هي ؟

الجواب : فائدة جليلة للشيخ محمد بازمول حفظه الله فيما يتعلق بالسمع

لولاة الأمر هي وصية للمسلم أن لا يسمع للوشايات والإشاعات وكلام

من يتكلم في المجتمع بخلاف كلام ولي الأمر ، فالواجب عليك أن يُرعى وأن يُصغي بسمعه لما قاله ولأه الأمر ، وألاً يتخلف عنهم وألاً يسمع لغيرهم من المغرضين ، فهذا من فوائد السمع والطاعة لولاه الأمر .

السؤال الثالث : هل يفرق في السمع والطاعة بين ولي الأمر الفاجر وولي الأمر البار ؟

الجواب : لا لا نفرق في السمع والطاعة بين ولي الأمر الفاجر وولي الأمر البار لأنه لو كان الحاكم الشرعي رجلاً باراً طائعاً لله -عز وجل- نسمع له ونطيع ، ولو كان الحاكم الشرعي رجلاً فاجراً فيه من الفسق والفجور ما الله به عليم مادام أنه مسلم فأنا نسمع ونطيع له ، ولا يجوز لنا الخروج عليه ولأن هذا ما دلّت عليه النصوص الشرعية .

السؤال الرابع : كيف يتولى ولي الأمر الحكم ؟

الجواب : يتولى ولي الأمر الخلافة بأحد أمرين :

١- إمّا أن يتوصل عن طريق البيعة بالخلافة والشورى واجتماع الناس عليه .

٢- وإمّا أن يتوصل عن طريق الغلبة بالسيف فيكون حاكماً .

فعلى أي الأمرين فإنه يسمع له ويطاع في غير معصية الله -عزَّ وجل- ،
وهذان الطريقتان للوصول للحكم .

السؤال الخامس: ما الدليل على السمع والطاعة لولي الأمر ؟

الجواب : الدليل على السمع والطاعة لولي الأمر حديث عبادة ابن الصامت -رضي الله عنه- قال : (بايعنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على السمع والطاعة ، في العسر واليسر والمنشط والمكره ، وعلى أثره علينا وعلى ألا ننازع الأمر أهله ، وعلى أن نقول بالحق أينما كنَّا لا نخاف في الله لومة لائم) متفق عليه .

السؤال السادس: ما معنى قوله رحمه الله تعالى : " وَعَلَى أَثَرِهِ عَلَيْنَا " ؟

الجواب : معنى قوله : " وَعَلَى أَثَرِهِ عَلَيْنَا " يعني أثره بمعنى تفضيل ، والمعنى أن وليّ الأمر لو فضّل نفسه وفضّل بعض قراباته بالمال أو بالولايات أو بنحو ذلك من الأمور فإننا نسمع له ونطيع في غير معصية الله -عزَّ وجل- .

السؤال السابع : قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: " وَعَلَى أَنْ لَا

تُنازِعَ الأَمْرَ أهْلَهُ " ما معنى المنازعة ؟

- الجواب :** المنازعة قال الإمام أحمد النجمي رحمه الله تعالى تكون بعدة صور منها : ١- نشر معائب وأخطاء وليّ الأمر في المجتمع ؛ هذا من باب منازعة وليّ الأمر .
- ٢- الأكاذيب والإشاعات الكاذبة والمغرضة على ولادة الأمر هذه من باب منازعة وليّ الأمر .
- ٣- الإنكار عليه علناً في الصّحف وفي الجرائد أو في المساجد أو في الكتابات - في المقالات- .
- ٤- ، الإنكار على ولادة الأمر علناً هذا من باب منازعة وليّ الأمر .
- ٥- عدم السّمع والطّاعة لولادة الأمر هذا من باب منازعة وليّ الأمر
- ٦- الدّعاء عليه من منازعة وليّ الأمر .

السؤال الثامن : كيف تكون مناصحة ولي الأمر وما الدليل ؟

- الجواب :** تكون مناصحة ولي الأمر باللين والرفق وفي السر يعني لا يهينه أمام الناس ويسبّه أمام الناس ويثور العامّة عليه فينكر على السلطان علانية والدليل على هذا حديث عياض -رضي الله عنه- عن النبيّ -صلى الله عليه وسلّم- أنه قال : (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ - أي حاكم شرعي ونحوه- فَلَا يُنْكِرْ عَلَيْهِ عِلَانِيَةً ، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ وَلْيَخْلُو

به فإن قبل وإلا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ) .

السؤال التاسع : ما معني (وإلا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ) ؟

الجواب : معني (وإلا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ) أن السلطان قد يسمع للناصح فالحمد لله ، ولكن قد لا يسمع للناصح ولا يقبل قوله ، فهذا الناصح يقول له الرسول -صلى الله عليه وسلم- أنت قد أديت الواجب عليك ؛ فلا تذهب وتخرج في الخارج وتنشر عند الناس أنك نصحت الحاكم ولم يستجب .

السؤال العاشر : ماذا يجب علينا نحو ولاية الأمر إذا جاروا أو ظلموا ؟ مع ذكر الدليل .

الجواب : واجب علينا الصبر على ولاية الأمر إذا جاروا أو ظلموا وعدم الخروج عليهم ، وأن نسأل الله -عز وجل- حقنا والدليل على هذا قول النبي -صلى الله عليه وسلم- حينما قال : (ستكونُ بعدي أثره وأمرٌ تُنكرونها ، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منا ذلك ؟ قال: تُؤدّونَ الحقَّ الذي عليكم وتَسألونَ اللهَ الذي لكم) متفق عليه و قوله أيضا -صلى الله عليه وسلم- فيما رواه سلمة بن يزيد الجعفي ؛ حيث قال سلمة -رضي الله عنه- : (يا نبي الله ، أرأيتَ إن قامت علينا أمراءُ

يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فقال -صلى الله عليه وسلم-
: اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم) وكذلك ما
جاء عن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم-
أنه قال : (مَنْ رَأَى أَمِيرَهُ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَلْيُكْرِهْهُ الَّذِي أَتَى وَلْيَصْبِرْ وَلَا
يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ) .

**السؤال الحادي عشر : ما هو واجب الحاكم الشرعي تجاه شعبه ؟ وإذا
ظلم وقصر من الذي يحاسبه على ظلمه وتقصيره ؟**

الجواب : واجب الحاكم الشرعي تجاه شعبه أن يعدل بين الرعية ، وأن
يقيم شرع الله ، وأن يسهل للناس الطرق وما يحتاجون إليه وإذا قصر أو
ظلم فالله -عزَّ وجل- هو الذي سيحاسبه ، والله -عزَّ وجل- هو الذي
سيتولى أمره .

**السؤال الثاني عشر : قد نبه الشيخ حفظه الله تعالى تنبيه مهم لا بد من
معرفته ولا بد من إدراك خطورته ما هو هذا التنبيه ؟**

الجواب : نبه الشيخ حفظه الله تعالى تنبيه مهم لا بد من معرفته ولا بد من
إدراك خطورته ألا وهو أن الذين يصفون السلفيين بأنهم عملاء وأنهم
منافقون وأنهم مُداهنون إنما يطعنون في الأدلة الشرعية التي أوجبت

السمع والطاعة لولي الأمر وعدم الخروج عليه ويطعنون فيهم لأنهم أدوا حق الله الذي أوجبه عليهم .

السؤال الثالث عشر : من الذي يستحق الطعن فيه هل هم السلفيون

أم أولئك المخالفون من الحزبيين والتكفيريين وغيرهم ؟

الجواب : الذي يستحق الطعن حقا هم أولئك المخالفون من الحزبيين والتكفيريين وغيرهم الذين يخرجون على الحكام ويطعنون في الحكام وجروا النكبات والويلات على المجتمع من جماعة الإخوان وكذلك منهم جماعة التبليغ والأحباب الذين يُنادون بالانقلابات والمظاهرات والاعتصامات وتكوين الجماعات والأحزاب للانقلاب على ولي الأمر ، ويُذيعون في المجتمع الطعن في ولاة الأمر ، ويُذيعون في المجتمع الطعن في السلفيين لأنهم يُقيمون الأمور التي أوجبها علينا الشارع الحكيم .

السؤال الرابع عشر : لماذا يعد العلماء الكلام في ولي الأمر من فعل

الجهّال ، ومن فعل السّفهاء ، ومن فعل غير العقلاء ؟

الجواب : يعد العلماء الكلام في ولي الأمر من فعل الجهّال ، ومن فعل السّفهاء ، ومن فعل غير العقلاء لأنهم يعلمون أن الكلام في ولي الأمر والطعن فيه سببٌ للإنقلابات ، وسببٌ لإراقة الدماء ، وسببٌ لقتل الأبرياء وإضاعة الأموال .

السؤال الخامس عشر : هل الخروج على الحاكم يكون بالسيف فقط أم

يمكن ان يكون بغيره مع ذكر الدليل ؟

الجواب : الخروج على الحاكم الشرعي والاسهام في قتله لا يكون فقط باللسان

بل يكون باللسان وذلك بذكر أخطاء الحاكم بين الناس في المجتمع مما يؤدي إلى

تهيجهم وتثويرهم فيخرجون عليه فيقتلونه وهذا يصدقه أثر عبد الله بن عكيم

: " والله لا أعين على دم خليفة أبداً بعد عثمان " ف قيل لعبد الله بن عكيم :

أوأعنت على دمه؟! قال : " إني أعد ذكر مساوئه عوناً على دمه " .

السؤال السادس عشر : كيف يكون الخروج على الحاكم الشرعي

بالسلاح وكيف يكون بالكلام وأيها أخطر ؟

الجواب : يكون الخروج على الحاكم الشرعي بالسلاح وذلك بخروج جماعة

مسلحة على ولي الأمر وتقاتله ، وأما بالكلام فإشاعة أخطائه ، ونشر أخطائه

في المجتمع المسلم حتى يثور العامة ، و الأخطر عند أهل العلم الخروج بالكلام .

السؤال السابع عشر : عرفنا كيف يكون الكلام باللسان فكيف يكون

بالبنان ؟

الجواب : يكون الكلام بالبنان وذلك عبر المقالات في الجرائد والمجلات والكتب

السؤال الثامن عشر : لماذا الخروج على الحاكم الشرعي بالكلام أخطر من السلاح ؟

الجواب : لأنّ الذين يخرجون بالسلاح جماعة قليلة غالبًا يستطيع وليُّ الأمر القضاء عليهم ، ولكن الذين يُثَوِّرون المجتمع ؛ المجتمع كلّهُ يقوم على الحاكم ليقتله وليزيه .

السؤال التاسع عشر : ما الذي ينصح به العلماء الناس في زمن الفتن وماذا تتميز هذه الأزمنة ؟

الجواب: تتميز أزمنة الفتن بانتشار الأكاذيب والإشاعات والتأويلات المغرضة والتي يستغلها أهل الأهواء وأهل الحسد لكي يثيروا الناس في قضية معينة فلهذا إن العلماء ينصحون الناس بعدة أمور :

أولاً : بالسكوت لا تخُض في شيء ؛ قد تتكلم في الشيء ثم يظهر أنك قلت بخلاف الحق .

وثانياً : يأمر ونهم بعدم تصديق كل من تكلم بلا حجة شرعية .

وثالثاً : يُحذِّرون من السَّماع للإشاعات والأكاذيب والأمور المغرضة لأنّه يلتبس

فيها الحق بالباطل ، ولأنّه قد يكون الشيء له ما يُسوِّغه ويُجوزّه شرعاً ولكن يُصوّر في صورة الأمر الباطل هذا كله متى يكون زمن الفتن .

السؤال العشرون : من الذي يعلن عن رفع راية الجهاد ؟

الجواب : الذي يعلن عن رفع راية الجهاد هو الحاكم الشرعي فليس لأحد من آحاد العلماء فضلا عن عامة الناس أن ينادي بالجهاد وأن من ينادي بالجهاد دون إذن ولي الأمر أنّه متعدّد ظالم لحقّ من حقوق ولاية الأمر .

السؤال الواحد والعشرون : قال الإمام أحمد -رحمه الله- : (وَقِسْمَةُ

الْفَيْءِ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأُمَّةِ) ما الفرق بين الفَيْء والغنيمة ؟

الجواب : الفَيْء : كل مال من أموال الكفار يحصل للمسلمين بغير قتال ، وأمّا الغنيمة : المال الذي يؤخذ من الكفار بعد قتالهم .

السؤال الثاني والعشرون : ماذا يجب على آحاد الناس إذا أخذ أموال

الفَيْء وهل يجوز له إقامة الحدود ؟

الجواب : يجب على آحاد الناس إذا أخذ أموال الفَيْء ألا يقسّمها على رأيه ، وإنما عليه أن يأخذ هذا المال ويسلّمه لولي الأمر وكذلك لا يجوز له إقامة الحدود لأنه لو فتح الأمر :

أولاً : الحدود تحتاج إلى إثبات ، وتحتاج إلى نظر وتدقيق واجتهاد ، وعمامة الناس ليس بيدهم هذا الأمر .

وثانياً : لأن الإنسان قد يأتي ويقتل شخص ويقول هذا قاتل فقتلته ، أو يأتي يقطع مثلاً يد شخصٍ ويقول هذا سارق قطعت يده وهكذا .

السؤال الثالث والعشرون : هل يجوز دفع الصدقات إلى الحاكم الشرعي ؟ وهل هناك من يقول بعكس هذا ؟

الجواب : نعم ؛ يجوز دفع الصدقات إلى الحاكم الشرعي لأنه من أدى الزكاة إلى ولي الأمر فقد برئت ذمته حتى لو كان ولي الأمر رجلاً فاجراً فالعبد المسلم عليه أن يؤدي الزكاة إليه إن طلبها منه أو أراد أن يدفعها إليه فزكاته صحيحة وذمته تبرأ بإذن الله .
وطبعاً هناك من يزعم بأن من دفع الزكاة للحاكم الشرعي فزكاته باطلة وهؤلاء هم الخوارج وهذا لا شك قول باطل لأن من دفع الزكاة لولي الأمر لا يقال له أعد الزكاة ، وإنما يكفي أن دفعها لولي الأمر .

السؤال الرابع والعشرون : هل يجوز صلاة الجمعة خلف من جعله

الحاكم الشرعي وكيلاً ونائباً عنه يصلي بالناس ؟

الجواب : نعم يجوز صلاة الجمعة خلف من جعله الحاكم الشرعي وكيلاً ونائباً

عنه يصلي بالناس وهذه الصلاة أي صلاة الجمعة جائزة مشروعة باقية تامة .

**السؤال الخامس و العشرون : أهل السنة يُصلون مع الأئمة مع الحكام
ويُصلون مع نوابهم من الوُلاة ونحوهم ، يُصلون معهم الجمعة ركعتين ولا
يعيدونها من من الفرق التي انكرت هذا .**

الجواب : أهل السنة يُصلون مع الأئمة مع الحكام ويُصلون مع نوابهم من الوُلاة
ونحوهم ، يُصلون معهم الجمعة ركعتين ولا يعيدونها ولكن هناك فرق مبتدعة
انكرت منهج أهل السنة مثل حال الرافضة وحال الخوارج الذين يُكفرون
الحكام ونوابهم ؛ فلا يُصلون خلفهم ، وإذا صلّوا فإنهم يُعيدونها أربعًا ظهرًا ولا
شك أنّ عدم الصلاة خلفهم أو إعادة الصلاة خلفهم من منازعتهم في أمرهم .

السؤال السادس و العشرون : لما إذا الذي صلى ركعتي الجمعة ثم

أعاد بعد انتهاء الجمعة وصلّاهما أربعًا ظهرًا لا يستحق أجر الجمعة ؟

الجواب : الذي صلى ركعتي الجمعة ثم أعاد بعد انتهاء الجمعة وصلّاهما أربعًا
ظهرًا لا يستحق أجر الجمعة لأنه مبتدع ضال قد انحرف عن الحق فلا يُثاب
على فعله ولأنه تارك للآثار ومخالف للسنة .

السؤال السابع و العشرون : قال الإمام أحمد رحمه الله : (لا يَكُنْ فِي

صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَكُّ) هذا الكلام لكل سلفي فما المشار إليه هنا ؟

الجواب : المشار إليه في قوله (لَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَكُّ) أنه يجب يكون عندك يقين أن ركعتنا صلاة الجمعة تامتان تدين الله - عز وجل - بذلك ؛ وهذا أيضًا مما يتعلق بالسمع والطاعة لولي الأمر .

السؤال الثامن و العشرون : هل يجوز قتال السلطان والخروج عليه

لأحد من الناس وما الدليل وما حكم من فعل هذا ؟

الجواب : لا لا يجوز وَلَا يَجِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ

ولو كان عالمًا ، ولو كان زاهدًا ، ولو كان قارئ للقرآن ، ولو كان من كان

والدليل قال -عليه الصلاة والسلام- : (من خرج من الطاعة مات ميتة

جاهلية) و قال : (من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية) و مَنْ

فَعَلَ هَذَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ وَالطَّرِيقِ لِأَنَّهُ خَالَفَ الآثَارَ الشَّرْعِيَّةَ

والآثار المروية وخالف منهج السلف -رضوان الله عليهم أجمعين .

السؤال التاسع و العشرون : جاء عن الإمام أحمد وجاء عن الفضيل أنه

قال : " لو كانت لي دعوة مستجابة لجعلتها في السلطان " لماذا ؟

الجواب : عندما سأل الفضيل بن عياض عن مقولته " لو كانت لي دعوة

مستجابة لجعلتها في السلطان " لماذا قالها قال : " لو جعلت الدعوة لي أنا

نفعني أنا خاصة ، ولكن إذا جعلت الدعوة للسلطان ، الدعوة المستجابة للسلطان فإنها تكون لي وللسلطان ولعامة المسلمين " .

السؤال الثالثون : ماذا فعل عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- في خلافة يزيد ؟

الجواب : ضرب عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- أروع مثال في هدي السلف في معاملة ولي الأمر وذلك حين رأى خروج بعض المسلمين على يزيد ونكثهم لبيعته فجمع أبناءه وأهله وخدمه وحشمه وأمرهم بالسمع والطاعة ، وأنهم قد بايعوا يزيدا ، وأن من نكث بيعته وخرج عليه ، فإن هذا يكون الفيصل بينه وبينهم ؛ يعني الفيصل بمعنى الفارق بيني وبينكم لأنكم خالفتم النصوص الشرعية .

